

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 521 ما كان يتأدى بالأداء لولا الفساد من فرض الإسلام أو غيره ولو أفسدها بوطء لزمه بدنة أيضا لا إعادة عنها بل عن الأصل ويلزمه أن يحرم في الإعادة مما أحرم منه في الأداء من ميقات أو قبله فإن كان جاوز الميقات ولو غير مريد للنسك لزمه في الإعادة الإحرام منه نعم إن سلك فيها غير طريق الأداء أحرم من قدر مسافة الإحرام في الأداء إن لم يكن جاوز فيه الميقات غير محرم وإلا أحرم من قدر مسافة الميقات ولا يلزمه أن يحرم في مثل الزمن الذي أحرم فيه بالأداء .

و حرم به تعرض ولو بوضع يد بشراء أو وديعة أو غيرهما ل كل صيد مأكول بري وحشي قال تعالى وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما